

موضعها ومعنى بقدها بليغها **قوله** صلى الله عليه وسلم
 تلك الكلمة من الجن بخطها فيقرها في اذن ولته قر الدجاجة
 هكذا هو في جميع النسخ بلا ريب الكلمة من الجن بالجمع والنون
 أي الكلمة السموعة من الجن أو التي تسمع ما تفلسه الجن وذكر
 القاصي في المشارق أنه روي هكذا وروي أيضا من الجن بالجمع
 والقاف وأما قوله فيقرها هو بضم الياء وضم القاف وتشديد
 الراء وقر الدجاجة بالذال وهي الدجاجة المعروفة قال أهل اللغة
 والغريب الفريديك الكلام في اذن المخاطب حتى يفهمه
 تقول فررت فيه اقره فقرأ قر الدجاجة صوتها إذا قطعته يقال
 قرت تقرقرا وقرا فان رددت قلت قرفرة قرفرة **قال**
 الخطابي وغيره معناه أن الجن يقذف الكلمة التي ولته الكاهن
 فتسمعها الشياطين كما تودن الدجاجة بصوتها صواحجه فتجاوب
قال وفيه وجه آخر وهو أن تكون الرواية كقر الدجاجة يدل
 عليه رواية البخاري فيقرها في اذن كما تقر القارورة قال وذكر
 القارورة في هذه الرواية يدل على ثبوت الرواية بالدجاجة
قال القاصي أما أصل فلم يختلف الرواية فيه أنها الدجاجة
 بالذال لكن رواية القارورة تسمع الزجاجة قال القاصي معناه
 يكون بلا بليغها التي ولته حكي القارورة عند خربكها مع اليد
 أو على صفا قوله صلى الله عليه وسلم في رواية صالح عن ابن نهاب
 ولكنهم يقرقرون فيه ويبدون هذه اللفظة ضلواها من
 رواية صالح على وجهين أحدهما بالراء والثاني بالذال ووقع
 في رواية الأوزاعي وابن معقل بالراء اتفاق النسخ ومعناه
 يخلطون فيه الكذب وهو بمعنى يقذفون وفي رواية يونس
 يرفقون **قال** القاصي ضبطناه عن شيوخنا بضم الياء وفتح
 الراء وتشديد القاف **قال** ورواه بعضهم بفتح الياء وكان

الراء

الراء وفتح القاف **قال** وكذا ذكره الخطابي قال ومعناه معنى
 يزيدون يقال رقى فلان إلى الباطل بكسر القاف أي رفعه
 وأصله من الصعود أي يدعو فيقرأ فوق ما سمعوا قال القاصي
 وقد يقع الرواية الأولى على تصحيف هذا الفعل وتكثيره والله
 أعلم **قوله** صلى الله عليه وسلم من أتى عرفا فأناله عن شجر
 لم تقبل له صلاة ارتعين ليلة أما العرفان فقد سبق بيانه فإنه
 من جملة أنواع الكهفان **قال** الخطابي وغيره العرفان هو
 الذي ينعا على معرفة مكان السروق ومكان الصلابة ونحوها
 وأما عدم قبول صلاته فعنه أنه لا خواب له فيها وإن كانت
 مجزية في سقوط الفرض عنه ولا يحتاج معها إلى إعادة وتظهير هذا
 الصلاة في الأرض المغصوبة مجزية سقوطه للقضاة ولكن لا خواب
 فيها كما قال جمهورنا فقلا لولا صلاة الفرض وغيرها من
 الواجبات إذ أتى بها على وجهها الكامل ترتب عليها شيبان
 سقوط الفرض عنه وحصول الثواب فإذا أها في أرض مغصوبة
 حصل الأول دون الثاني ولا بد من التاويل في هذا الحديث
 فإن العلماء متفقون على أنه لا يلزم من أتى العرفان إعادة صلوات
 أربعين ليلة فوجب تأويله والله أعلم **باب**
 اجتناب المنذر ومخونه قوله كان في قد تقيف رجل مجذوم
 فأرسل إليه النبي صلى الله عليه وسلم إن أقد بأبعالك فأرجع
 هذا موافق للحديث الآخر في صحيح البخاري وغيره من المجذوم
 فرارك من الأسد وقد سبق شرح هذا الباب في باب الأعدوي
 وأنه غير مخالف للحديث لا يعود ممرض على مصح قال القاصي
 قد اختلف الأئمة عن النبي صلى الله عليه وسلم في قصة المجذوم
 فنبت عنه الحديثان المذكوران وعن جابر أن النبي صلى الله عليه
 وسلم أكل مع مجذوم وقال كل ثمرة بالله ونوكله عليه وعن